

علي الركعتين ولزوم القراءة فيهما **قلت** فلو ضح انعام
 الامام المتأخرين بالمتبعين لفضل الله صلى الله عليه
 وسلم ولم يتكلف لقوله انما وصلاتكم فانتما
 قوم سفر محتاجين لقوم مصليين **وتوضيح** منع الامام
 مع ان المسافر يصير منفلا بالآخرين كما ذكرناه
 والمفني مفضل ومن شرط صحة صلواته مع الامام
 القراءة في جميع الاوليين والجلوس عليه ما قدر التمشد
 ومع ذلك يكون مسببا بناخير السلام عن محله وشغله
 عنه بمنه عنه وهو التنفل بما فارق قبل الاثنان بما
 طلب منه التسليم **واذ قد علمنا الاصل في المسائل**
وما يتفرع عليه وانبتنا ما نيسر على منوالها
 فليقتسم وقد فتح الله تعالى من فضله بما يزيد على
 ذلك سأل التوفيق والقبول بما يرضيه وقد
 وافق الفراغ من جمع هذه الاوراق مستهل شهر ربيع
 اول سنة ستين والجمع شدة التعب وشغل
 الباب وتكرر تعيين نسخ عدة نسخ حتى صارت
 بهذا المنوال الحمد لله المنان بمداولة الشكرانه
 الكريم المتعال وقد نقلت من نسخة المؤلف لانه
 كتب فيها وحرره بيده الفانية مؤلف رحمه الله وعف
 له ولوالديه ولجميع المسلمين ووافق الفراغ من كتابتها
 في ثاني شهر شعبان المكرم من شهر جمادى وعشرون ومايه

والضم من حجة من له العز والشرف من كتابه الفقير الى رحمة
 مولاه الفتي احمد بن سليمان بن المثنى الازهري
 وذلك باسم الجناح المكرم الامير ابراهيم
 جرجسي بن المرحوم علي كتحدا شاهين
 احمد اغا غفر الله لهما ولجميع
 المسلمين والمسلمات
 الاحياء منهم
 والاموات
 نحر

الكتابة
 في عهد السلطنة
 والولاية

بسم الله الرحمن الرحيم

قال الله تعالى انما التوبة على الله للذين يعملون السوء
 جهالة ثم ينيبون من قريب قائلين انوبنا لله عليهم وكان
 الله عليا حكما وليست التوبة للذين يعملون السيئات
 حتى اذا اخضروا لهم الموت قالوا اني نبت لان الجمالة منا
 السفاهة وعن مجاهد من عصى فهو جاهل حتى يترج جهالة
 والزمان القريب ما قرب حضرة الموت وعن ابن عباس رحمه
 الله قيل ان ينزل به سلطان الموت وعن الصادق رحمه الله
 تعالى كل توبة قبل الموت فهو قريب وروي عن النبي صلى
 الله عليه وسلم ان الله تعالى يقبل توبة العبد ما لم يفرغ
 اقول دل قول الصادق على جواز قبول التوبة قبل الموت